



قرار رقم / ٥ /و.م

وزير التعلم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني . بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم 157 لعام 1977. و على أحكام المرسوم التشريعي رقم 157 لعام 107 . و على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ 157 . 157

يقرر ما يلى

مادة 1 – يحدث اختصاص معالجة فيزيائية في المعهد التقاني الطبي بجامعة دمشق. مادة ٢ – يفتتح هذا الاختصاص بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٤ – ٢٠١٥. مادة ٣ – ينشر هذا القرار و يبلغ من يلزم لتنفيذه ٠

وزير التعليم العالي رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور محمد عامر المارديني